الفصل الحادي عشر

مصر والانترنت

obeikandl.com

obeikandl.com

دخلت خدمة الانترنت مصر في نهاية عام ١٩٩٣ على يد "مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار" التابع لمجلس الوزراء المصري، بالتعاون مع شبكة الجامعات المصرية، ومع بداية عام ١٩٩٤ بدأ المركز في إدخال خدمة الانترنت للوزارات والهيئات الحكومية والمحافظات، وتخصصت شبكة الجامعات في إمداد المعاهد الأكاديمية والجامعات بالخدمة، وبداية من عام ١٩٩٧ بدأ المركز في خصخصة خدمات الانترنت من خلال إتاحة الخدمات لعدد من الشركات الخاصة كمزودين للخدمة ISPs والذين يقومون بدورهم ببيع الخدمة للمواطنين والشركات، وفي عام ١٩٩٧ تواجد بالسوق المصري ١٦ شركة خاصة لتقديم خدمات الانترنت ارتبطت من خلال بوابات "المصرية للاتصالات" ووصل عدد الشركات العاملة في هذا المجال إلى حوالي ٦٨ شركة بحلول عام ٢٠٠٠.

ولكي تحقق الحكومة هذه الطفرة في مجال الاتصالات قدمت مجموعة من المبادرات لنشر استخدام الانترنت كان من أهمها "مبادرة الانترنت المجاني" عام ٢٠٠٢ وهي عبارة عن مشروع تبنته وزارة الاتصالات والمعلومات بعقد شراكة بين "المصرية للاتصالات" وشركات تزويد الخدمة لتقديم خدمة الاتصال بالإنترنت بتكلفة المكالمة العادية مع اقتسام تلك القيمة بنسبة ٣٠٪ للمصرية للاتصالات و٧٠٪ لشركات تقديم خدمة الانترنت وقدمت الوزارة أيضا بمبادرة "حاسب لكل بيت" التي تمكن من خلالها حوالي ١٢ ألف مواطن حتى عام ٢٠٠٤ من امتلاك كمبيوتر شخصي، وهذه المبادرة أعطت الفرصة للعديد من الأسر المصرية للحصول على حاسب مجهز للدخول على الإنترنت بأسعار متواضعة وشروط ميسرة. وقد قامت هذه الجهود على تعاون وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات مع كل من البنوك وهيئات التمويل والشركات الخاصة لخدمات تجميع الحاسب والمنظمات غير الحكومية إضافة إلى الشركة المصرية للاتصالات.

وهناك أيضا مشروع "نوادي تكنولوجيا المعلومات" وهي عبارة عن أماكن عامة مفتوحة للمواطنين في مراكز الشباب والمكتبات العامة ومقار الجمعيات الأهلية وقصور الثقافة والمدارس والجامعات وهي مجهزة بشبكة من أجهزة الكمبيوتر بهدف تقديم الخدمة للأطفال والشباب بأسعار مدعومة.

كما أطلقت الحكومة مبادرة الانترنت فائق السرعة في مايو ٢٠٠٤ من خلال مبادرة الرئيس مبارك التي أعلنها أثناء مؤتمر "تيليكوم إفريقيا" عام ٢٠٠٤، ودخلت في هذه المبادرة سبع شركات لتزويد الخدمة تقدم للمواطنين الربط بخطوط ADSL بمبالغ معقولة، وكان سعر

الاشتراك الشهري لسرعة k٢٥٦ عند بداية تقديم هذه الخدمة يصل إلى ١٥٠ جنيهًا مصريًا (الدولار= ٥,٧ جنيه)، وتم تخفيض هذا المبلغ إلى ٩٥ جنيها في الشهر اعتبارًا من ١٣ يونيو ٢٠٠٦، ويبلغ عدد مشتركي هذه الخدمة حاليًا ١٣٠ ألف مستخدم، كما أعلن وزير الاتصالات "طارق كامل" انطلاق المرحلة الأولى من تحرير السوق المصري للاتصالات الدولية بدعوة التحالفات الراغبة في إنشاء وصيانة وتشغيل الكابلات الدولية في مصر لتقديم عروضها اعتبارًا من شهر يوليو.

وقد شهدت مصر ظاهرة فريدة فيما يتعلق بشبكات DSL، حيث يقوم البعض بالاشتراك وتوزيع الاشتراك على آخرين (تشترك مجموعة من السكان في خط واحد ويتم توزيع وصلات للشقق المشتركة) وهو الأمر الذي يقلل أسعار الحصول على الخدمة للفرد الواحد، ويرصد الدكتور "طارق كامل" وزير الاتصالات أن المتوسط العالمي لاستخدام اشتراك DSL الواحد هو ٣ أشخاص، ولكن في مصر فإن المتوسط يصل إلى ١٠-١٢ شخصًا وهو ما يعطى مؤشرًا خاطئًا عن عدد مستخدمي الانترنت السريع في مصر.

وفي هذا الإطار أعلن الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بالتعاون مع شركات تقديم خدمة الانترنت في مصر اتخاذ إجراءات تمنع المواطن الذي تعاقد على خدمة الانترنت فائق السرعة في منزله من أن يقوم من جانبه بتوصيل الخدمة إلى مشتركين آخرين في العمارة التي يقطن بها، وتتضمن الإجراءات وضع عقوبة مادية على من يفعل ذلك، وقال المهندس "أحمد أسامة" مدير العلاقات الحكومية بشركة TEData أن هذه الخطوات في صالح تطوير الخدمة ووصولها بجودة عالية إلى المواطنين.

كما أطلقت الحكومة المصرية مشروع الحكومة الالكترونية عام ٢٠٠١ بهدف تقديم الخدمات للمواطنين والمستثمرين عبر الانترنت ودون الدخول في تعقيدات بيروقراطية مع إنشاء "البوابة المصرية" www.egypt.gov.eg لإنجاز المعاملات من خلالها، وأنشأت الحكومة أيضًا "القرية الذكية" بموجب القرار رقم ٣٥٥ لسنة ٢٠٠٠ لتوفير مكان خاص يجمع الشركات العاملة في قطاع تكنولوجيا المعلومات بهدف تنمية السوق.

ومع هذه المجهودات الكبيرة تضاعف عدد مستخدمى الانترنت بطريقة ملحوظة وزاد الاهتمام الجماهيري بها خاصة مع سهولة الدخول إليها في معظم المناطق بما في ذلك المناطق النائية، بالإضافة لانخفاض أسعار الاشتراك والانترنت المجانى وجود الآلاف من مقاهي الانترنت في كل مكان تقدم الخدمة بأسعار قليلة للغاية وصلت إلى جنيه واحد للساعة في المدن الصغيرة والمناطق الشعبية، ورغم ذلك ترصد بعض التقارير غير الرسمية أنه من مفارقات الوضع المصرى في التكنولوجيا أن عددا من نوادى الكمبيوتر التابعة لوزارة الاتصالات موجودة

في قرى ما زال سكانها محرومين من المرافق الأساسية مثل مياه الشرب والصرف الصحى، الأمر الذي يجعل النادي التكنولوجي عاملًا من عوامل الاستفزاز وليس التثقيف.

ومع هذا الاهتمام نمت ظاهرة التدوين المصرية حتى تحولت خلال العامين الأخيرين إلى ملمح لا تخطئه العين من ملامح الثورة التقنية الجديدة وكيفية استخدام الانترنت كأداة نشر وتعبير حرة، وطريقة للاحتجاج السياسي بدرجة لم تكن تتوقعها الحكومة المصرية وهي تقدم مشروعها لنشر استخدام تكنولوجيا المعلومات، وتقدر عدد المدونات المصرية حاليًا بنحو ١٤١٧ مدونة هي المسجلة في "حلقة التدوين المصرية" **www.egybloggers.com** بالإضافة لعدة مئات أخرى غير مسجلة، وقد حققت بعض المدونات شهرة في أوساط مستخدمي الانترنت تقترب من شهرة بعض وسائل الإعلام التقليدية وأصبحت مصدراً أساسيًا للمعلومات خاصة التي لا تهتم وسائل الإعلام الرسمية بإبرازها، الأمر الذي جعل السلطات تنتبه إليها وتتخذ ضد أصحابها بعض الاجراءات القاسية.

الإطار القانوني للانترنت في مصر:

بالرغم من الجهود المكثفة التي تبذلها الحكومة لجذب الاستثمارات في مجال تكنولوجيا المعلومات، إلا أن التشريعات التي تغطى هذا المجال محدودة للغاية بدرجة يمكن معها القول أن هناك فراغا تشريعيًا واضحًا في هذا المجال خاصة في قضايا النشر الالكتروني، وقوانين جرائم الانترنت الخاصة باقتحام النظم وغيرها، ومع وجود هذا الفراغ تستعيض السلطات بالإجراءات "الاستثنائية" التي تتحول إلى "وضع طبيعي" من استمرار الاستخدام والممارسة، ولكن هذا الوضع الطبيعي لا ينفي عنها عدم القانونية مطلقًا.

ينص الدستور المصرى في المادة (٦٦) من الباب الرابع على أنه "لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون"، ومع ذلك تعرف مصر قضايا تتعلق باستخدام الانترنت ووسائل الاتصال الحديثة دون وجود نصوص قانونية واضحة تجرمها.

فيما يتعلق بالاتصالات:

أصدرت مصر القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣ الصادر في ٤ فبراير والمعروف باسم "قانون تنظيم الاتصالات" وهو القانون الذي أنشىء بموجبه "الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات" وهو الجهاز المختص بإدارة مرفق الاتصالات، وتناولت بعض نصوص القانون تجريم بعض

الأفعال الخاصة باستخدام وسائل الاتصالات ولكنه لم يتطرق إلى ما يخص النشر عبر الانترنت.

وتنص المادة (٦٤) من القانون على أنه مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة للمواطنين التي يحميها القانون يلتزم كل مشغل أو مقدم خدمة أو يوفر على نفقته داخل شبكة الاتصالات المرخص له بها كافة الإمكانيات الفنية من معدات ونظم وبرامج واتصالات داخل شبكة الاتصالات والتى تتيح للقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومى ممارسة اختصاصها في حدود القانون، على أن يتزامن تقديم الخدمة مع توفير الإمكانيات الفنية المطلوبة، كما يلتزم مقدمو ومشغلو خدمات الاتصالات ووكلائهم المنوط بهم تسويق تلك الخدمات بالحصول على معلومات وبيانات دقيقة عن مستخدميها من المواطنين ومن الجهات المختلفة بالدولة.

وتعاقب المادة (٧٣) بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام أثناء تأدية وظيفته في مجال الاتصالات أو بسببها بأحد الأفعال الآتية:

١ـ إذاعة أو نشر أو تسجيل لمضمون رسالة اتصالات أو لجزء منها دون أن يكون له سند قانوني في ذلك.

٢ـ إخفاء أو تغيير أو إعاقة أو تحوير أية رسالة اتصالات أو لجزء منها تكون قد وصلت إليه.

٣ـ الامتناع عمداً عن إرسال رسالة اتصالات بعد تكليفه بإرسالها.

٤ـ إفشاء أية معلومات خاصة بمستخدمي شبكات الاتصال أو عما يجرونه أو ما يتلقونه من اتصالات وذلك دون وجه حق.

وأثناء مناقشة هذا القانون قبل إقراره ثارت مشكلة كبرى حيث كان النص المقترح للمادة (٦٤) يسمح للسلطات بالتصنت دون قيد أو شرط على مكالمات المواطنين، وبعد الاعتراض الكبير على النص، تم الاتفاق على أن يتم اعتراض اتصالات المواطنين بـ "إذن قضائي" إذا كان هذا الإجراء يساعد على إثبات الوقائع في حالة وقوع جريمة لا تتجاوز عقوبتها السجن ثلاث سنوات" وتطبق نفس الإجراءات على مراقبة بعض مواقع شبكة الانترنت، ولكن النص النهائي كما هو مذكور جاء غامضا واكتفى بإلزام الشركات المزودة لخدمات الاتصال وضع المعدات والبرامج التي تتيح للأجهزة الأمنية "ممارسة اختصاصها في حدود القانون"، ومع ذلك ففي العديد من القضايا المتعلقة بالإنترنت لم تذكر أوراق القضية جملة "بعد إذن النيابة العامة".

وقد نص قانون الاتصالات أيضا على حظر التشفير إلا بعد الحصول على موافقات من جهات أمنية متعددة حيث ذكرت المادة (٦٤) يلتزم مشغلو ومقدمو خدمات الاتصالات

والتابعون لهم وكذلك مستخدمو هذه الخدمات بعدم استخدام أية أجهزة لتشفير خدمات الاتصالات إلا بعد الحصول على موافقة من كل من الجهاز والقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي، ولا يسرى ذلك على أجهزة التشفير الخاصة بالبث الإذاعي والتليفزيوني.

بعض قضايا الانترنت في مصر:

قضية جريدة الميثاق العربي:

حجب المواقع في مصر يتم دون وجود أي إجراءات قانونية توضح أسباب الحجب أو أي طريقة للاعتراض عليه، ولذا لم يتمكن أي من أصحاب المواقع المحجوبة من اتخاذ أي إجراء أو رد فعل تجاه السلطات التي حجبت الموقع، إلا في حالة واحدة هي حالة الصحفى "أحمد هريدى" رئيس تحرير جريدة الميثاق العربى الالكترونية وهو الموقع الذي تأسس عام ٢٠٠١ ليكون قناة معلومات ونافذة لأصحاب الفكر وملتقى الباحثين عن الحقيقة والرأى كما قال مؤسس الموقع.

ففي ١/ ٩/ ٢٠٠٤ فوجئ هريدى بعدم ظهور الموقع على شبكة الانترنت من داخل مصر رغم إمكانية تصفحه من الخارج، وعرف أن الموقع تم حجبه داخل مصر، وبالاختلاف عن أصحاب باقي المواقع المحجوبة قام هريدى برفع دعوى قضائية بتاريخ ٢٢/ ٩/ ٢٠٠٤ حملت الرقم ٣٤٧٨١ لسنة ٥٨ قضائية مطالبا بوقف تنفيذ قرار الحجب، واختصم هريدى كلا من: رئيس مجلس الوزراء بصفته، ووزير الاتصالات والمعلومات بصفته، والرئيس التنفيذي للجهاز القومى لتنظيم الاتصالات بصفته عند بداية رفع الدعوى.

وخلال جلسة ٢٣ نوفمبر ٢٠٠٤ اعترف محامو هيئة قضايا الدولة (محامو رئيس الوزراء ووزير الاتصالات) بوجود قرار بحظر موقع صحيفة الميثاق العربي الالكترونية وقدم الدفاع عن رئيس الحكومة المصرية ووزير الاتصالات مذكرة تلقي بالمسئولية على الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بأنه المسئول عن حظر وحجب موقع الميثاق العربي، ومن جانبه دافع محامي الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات عن موقف الجهاز وألقى بالمسئولية على مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء وحمله مسئولية تنفيذ فرض الحظر والحجب على الموقع، وتجاه التضارب بين دفاع الحكومة ودفاع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات قررت المحكمة تأجيل الدعوى لإعلان مركز المعلومات وتقديم مذكرات من دفاع الميثاق العربي.

وتم إدخال رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار خصمًا في القضية بعد تأكيد الهيئات الحكومية الأخرى على أنه المسئول عن الحجب، واستمرت الجلسات لمدة عامين تقريبًا، قبل أن يأتي حكم المحكمة في جلسة ١٣/ ٦/ ٢٠٠٦ والذى كان "مفاجأة" غير سارة كاملة لكل المراقبين، الذين اهتموا بالقضية باعتبارها الأولى من نوعها والتي ستؤسس للوضع القانوني لحظر المواقع على شبكة الانترنت. حيث ذكر الحكم أن التشريعات المصرية القائمة لم تتضمن أي نصوص تجيز للأجهزة الحكومية تقرير حظر أو حجب المواقع الالكترونية من الظهور على شبكة الانترنت بصفة عامة أو من الظهور لمستخدمي الشبكة داخل مصر بصفة خاصة ولكن هذا الفراغ التشريعي لا يخل بحق الأجهزة الحكومية من إلزام مزودي الخدمة لحجب أي من المواقع المسجلة لديها حينما تمس الأمن القومى أو المصالح العليا للدولة.

وقال نص الحكم أيضًا أن الحجب للمواقع يمكن أن يحدث نتيجة اعتداء أحد الأشخاص على الموقع وإتلاف ملفاته، أو يرجع إلى قيام الشركة المستضيفة بالحجب لانتهاء عقد الاستضافة أو لإخلال الموقع نفسه بعدم المساس بالأمن القومي والمصالح العليا للدولة وفقًا لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣، كما أن رافع الدعوى لم يقدم دليلًا يستفاد منه أن الموقع محجوب في مصر، أو أن المدعي عليهم بصفاتهم قرروا حجب الموقع الذي يجعل ما يقوله المدعي في هذا الشأن أقوالًا مرسلة لا يساندها دليل.

الحجب والمصادرة:

حجب المواقع على قلة حالاته حتى الآن إجراء عادى في مصر، يتم بصمت ودون إعلان أو إجراءات واضحة، والحجب يعرفه جيدًا قراء جريدة الشعب المصرية لسان حزب العمل التي أصدرت الحكومة قراراً بمنعها من الصدور في عام ٢٠٠٠ ورغم منع الصحيفة من الطباعة إلا أنها استمرت في الصدور على شبكة الانترنت، وفي نفس الوقت منعت السلطات الوصول إلى موقعها وإن أمكن التحايل على قرار المنع باستخدام "البروكسي"، وتواكب حجب الموقع للمرة الأولى مع التحقيق مع مجدي أحمد حسين الأمين العام لحزب العمل في البلاغ الذي قدمه نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة يوسف وإلى الذي اتهم مجدي بالقذف في حقه في ٧ مقالات علي موقع الجريدة الالكتروني.

ورغم الانتقادات الواسعة للحكومة على خلفية حجب هذا الموقع إلا أن أنها لم تهتم حتى بالرد على أسباب الحظر، وجاءت اعنف الانتقادات من لجنة الحريات بنقابة الصحفيين المصريين التي نددت بالحظر الذي فرضته الحكومة المصرية على موقع جريدة الشعب واعتبرته

جريمة في حق مصر، واعتبرت اللجنة أن هذه الحظر يعكس صورة بغيضة للحكم الشمولي لا يتناسب أبدًا مع الديمقراطية التي يحلم بها كل مواطن شريف في يناير عام ٢٠٠٦، وقال أسامة رشدي الناطق باسم جبهة إنقاذ مصر التي تتخذ من العاصمة البريطانية لندن مقرًا لها أن أجهزة الأمن قامت بحجب موقع الجبهة "لحرمان المواطنين من متابعة تقاريرنا الصحفية ومقالاتنا وأنشطتنا" وأن "هذا الإجراء البوليسي لن يوصد أبواب الحرية أمام المصريين الذين يعرفون كيف يتخطوا هذه الحواجز والقيود ليحصلوا على حقهم في الحرية والمعرفة والحصول على المعلومات، وقد أمكن الدخول إلى الموقع أثناء إعداد البحث بما يعني أن الحجب قد رفع عنه.

المدونات ومخبري الانترنت:

وهناك أحد المنتديات المصرية الأخرى وهو منتدى "هايد بارك" الذي حقق شعبية بين أوساط الشباب وتم فيه تناول الكثير من القضايا السياسية الساخنة، ولكن مصير هذا المنتدى كان مختلفًا عما سبقوه، حيث قرر المسئول عنه إغلاقه تمامًا ولم يعلن الأسباب التي دفعته لاتخاذ هذا القرار، ولكن أحد مدراء الموقع والمقربين من صاحبه أوضح أن ضغوطًا أمنية على صاحب الموقع كانت وراء اتخاذه قرار الإغلاق.

وترصد إحدى المدونات واحدة من الوسائل المتكررة بطريقة ملحوظة لإغلاق المنتديات المصرية النشطة حيث يدخل بعض المستخدمين ويبدأون في إثارة المشاكل التي تبعد المنتدى عن أهدافه الأصلية، وهو الأمر الذي أرجعه المدون إلى انتشار ظاهرة "مخبري الانترنت" وهم أشخاص تابعون لهيئات رسمية ويستخدمون هذا الأسلوب في الانحراف بالمنتدى الحواري عن أهدافه وإغراقه في دائرة من المشاكل التي تنتهي غالبًا بإيقافه.

ويرصد المدون "وائل عباس" قيام شركة **TEData** أكبر موزع للانترنت في البلاد بجمع المعلومات عن زوار المواقع التي تحجبها السلطات المصرية، حيث أخبره أحد الناشطين أنه أثناء محاولته لزيارة بعض المواقع المحجوبة أطلق برنامج "حائط النيران" الذي يستخدمه على جهازه تحذيرات بوجود محاولات متكررة لجمع المعلومات من الجهاز وبيانات عن مصدر هذه المحاولة، وعندما استخدم هذه البيانات وقام بتتبع أثرها اكتشف أنها تنتهي عند خوادم **TEData**، وهو الأمر الذي اعتبر معه المدون أن هذه الشركة لم تصبح متهمة فقط بحجب المواقع ولكن بالتجسس على المواطنين وجمع المعلومات عنهم أيضًا، وفي موقع آخر ذكر المدون أن خدمة " **family net** " التي تقدمها شركة **TEData** بهدف ظاهري وهو حجب المواقع الإباحية عن الأطفال تحجب أيضًا الوصول لمواقع المدونات.

وإذا كان هناك عدد من المدونين قد تم اعتقاله سواء لنشاطه السياسي في الشارع، أو حتى لمجرد آراؤه المنشورة على الانترنت كما في حالة "كريم عامر"، فقد قامت السلطات أيضًا بالتحرش ببعض المدونين على خلفية آراءه المنشورة على الشبكة، وممارسة الضغوط التي أدت إلى إغلاق المدونة كما في حالة "هالة حلمي بطرس" المعروفة باسم "هالة المصري" والتي كانت تنشر مدونة "أقباط بلا حدود" **halaelmasry.blogspot.com** ومن خلال المواد المنشورة قامت بتوجيه الاتهامات للسلطة السياسية والأمنية بالتواطؤ في الهجمات التي حدثت ضد الأقباط في قرية "العديسات" بالقرب من الأقصر بصعيد مصر حسبما ذكر بيان منظمة "صحفيون بلا حدود".

وتجاوز التضييق على "هالة بطرس" إلى أسرتها، فأثناء عودة والدها إلى منزله بمدينة قنا بصعيد مصر، تعرض الرجل للضرب المبرح على يد مجهولين تركا له رسالة فحواها: "هذه هدية من ابنتك"، كما تم تفتيش منزل المدونة، التي تعمل ناشطة في مجال حقوق الانسان، والقبض على زوجها وإجباره على توقيع تعهد بمثولها للتحقيق أمام النيابة أثناء وجودها في القاهرة في شهر يونيو ٢٠٠٦، وقد وجهت السلطات لهالة تهمتي "الإضرار بالأمن القومي وسلامة المجتمع، وترويج معلومات خاطئة"، الأمر الذي اضطرها إلى إغلاق المدونة، ورغم ذلك قالت المدونة المصرية إنها لاتزال تخضع لمراقبة رجال شرطة في زي مدني، بالإضافة إلى التصنت على هاتفها الشخصي وبريدها الالكتروني.

أنشاء مباحث مكافحة جرائم الحاسبات:

وكانت وزارة الداخلية قد قامت في عام ٢٠٠٢ بإنشاء وحدة خاصة أطلق عليها اسم "إدارة مباحث مكافحة جرائم الحاسبات الآلية وشبكة المعلومات الدولية" وهي الإدارة التي أطلق عليها مستخدمو الانترنت اسم "شرطة الانترنت"، ومهمة هذه الوحدة هي رصد ومتابعة جرائم التطور التكنولوجي.. وتتبع مرتكبيها من خلال "أحدث وأدق النظم الفنية والتقنية الحديثة".

وقال اللواء "سامي بهنساوى" مساعد وزير الداخلية ومدير الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق التي تتبعها الإدارة الجديدة إن البعض استغل التقدم العلمي والتكنولوجي استغلالا سيئًا وبدأ في ارتكاب أفعالاً ترقي لمستوى الجريمة، وإنه "ظهرت جرائم الانترنت وقيام البعض بنشر مواقع تسيء لأشخاص آخرين أو تسيء لشكل ومظهر الدولة ولذلك فهناك مجموعات عمل بالإدارة لمتابعة مشاكل الانترنت يوميًا على مدى اليوم لمراقبتها وفحص التعاملات

والمعاملات التي تتم عليها من وإلى الخارج، وإذا ما ظهر أية مخالفات أو أعمال تمثل خروجًا على القانون والشرعية أو تهديد أمن واستقرار الوطن يتم التدخل فوراً بالتنسيق مع الأجهزة النوعية الأخرى، واللافت للنظر أن هذه الإدارة الجديدة لها موقع على شبكة الانترنت www.ccd.gov.eg عبارة عن صفحة واحدة تتضمن تليفونات الإدارة ووسيلة الاتصال بها عبر البريد الالكتروني كطريقة لتشجيع المواطنين عن الإبلاغ عن أي أنشطة عبر الانترنت يرونها تستحق تدخل "الداخلية".

وحول آلية العمل بهذه الإدارة قال اللواء "مصطفى راضي" مدير الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق والتي تتبعها إدارة "الحاسب الآلي" إنه فيما يتعلق بمواقع الانترنت المشبوهة التي تبث من داخل الجمهورية "يتم تقنين الإجراءات بعد عملية التتبع الفني وضبط القائم بها"، وإن "التكييف القانوني يتم من خلال تقنين الإجراءات التي ينظمها قانون العقوبات المصري. . ومعظم الجرائم تخضع لقانون العقوبات وينظمها (القانون الالكتروني)، وطبعًا لا يوجد في مصر ما يسمى "القانون الالكتروني" الذي تحدث عنه السيد اللواء، خاصة وقد أكد في نفس الحوار الصحفي "إنه لا يوجد قانون خاص (لهذه الجرائم المستحدثة) ولكن يجرى حاليًا إعداد مشروع قانون لبعض الجرائم التي ترتكب".

وقامت هذه الإدارة بنشاط ملحوظ اعتباراً من عام ٢٠٠٢ حيث تم القبض على العديد من النشطاء والصحفيين الذي تم تناولهم بتقريرنا السابق.

وتراقب الداخلية كل وسائل الاتصالات دون سند من قانون أو التزام بالإجراءات وهو الأمر الذي أعلنه اللواء "حبيب العادلي" وزير الداخلية في أكثر من مناسبة ومنها مثلاً تصريحاته بعد أحداث الفتنة الطائفية في الإسكندرية عام ٢٠٠٥ حيث قال أن الوزارة "رصدت" رسائل متبادلة عبر الانترنت تدعو للتحريض، فتم التحرك الأمني للسيطرة على الموقف وهو التصريح الذي يفهم منه قيام الداخلية برقابة رسائل البريد الالكتروني، وبالإضافة إلى الإدارة المعلنة والرسمية لمكافحة جرائم الانترنت تداول المدونون على مواقعهم معلومات بإنشاء وزارة الداخلية مكتبًا جديداً يختص فقط "بمكافحة" نشاط المدونين ورغم عدم تأكيد هذه الأخبار من أي مصادر أخرى إلا أن المؤكد أن الداخلية تضع نشاط المدونين تحت المنظار، ومع ذلك وبشكل غير رسمي نفى ضباط الداخلية وجود هذا المكتب أصلاً.

وخلال الأعوام الخمس الأخيرة تم تقديم عشرات القضايا على خلفية استخدام الانترنت كانت أغلبها قضايا متعلقة بالتشهير بالأفراد، أو إرسال بريد الكتروني يحتوي تشهيراً، أو

اختراق لمواقع، أو النصب الالكتروني، وتوزعت الجهات التي تقدم هذه القضايا بين شرطة الآداب ومباحث المصنفات الفنية وشرطة جرائم الانترنت، وشهد عام ٢٠٠٥ صدور أول حكم لجرائم التشهير عبر الانترنت عندما قضت محكمة جنح مستأنف النزهة بمعاقبة الفلسطيني "فيصل عدنان" بالحبس لمدة ستة أشهر لإدانته بنشر صور إباحية ومعلومات خاصة عن فتاة خليجية على شبكة الانترنت، وبدأت القضية ببلاغ من الفتاة لمباحث المصنفات الفنية "التي تمكنت من القبض على المتهم".

قضية مجلة روز اليوسف:

وتقدم قضية اقتحام الموقع الالكتروني لمجلة "روز اليوسف" التي حدثت في نهاية عام ٢٠٠٥ نموذجًا لهذا النوع من الجرائم والإجراءات التي تنفذها الشرطة، حيث تقدم المستشار القانوني لمؤسسة روز اليوسف ببلاغ لإدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكة المعلومات لقيام مجهول باختراق موقع المجلة وتغيير المواد المنشورة عليه، وتمكن ضباط مباحث الإدارة من خلال "التحليل والفحص الفني" من تحديد الأرقام التعريفية التي استخدمت في عملية الاختراق.. وبتكثيف التحريات وجمع المعلومات أمكن التوصل لمرتكب الواقعة، وتوجهت مأمورية من قوة ضباط الإدارة لمقر الشركة التي يعمل بها المتهم وجهاز الحاسب الآلي المستخدم في الواقعة بمقر الشركة، وبفحص الجهاز أمكن التوصل لأدلة الأثبات من أن مستخدم الجهاز هو الذي قام باختراق موقع "روز اليوسف" وبالعرض على النيابة قررت حبس المتهم أربعة أيام على ذمة التحقيق وكما هو واضح لم تذكر أوامر النيابة في أي مرحلة من مراحل "التحليل الفني" أو "جمع المعلومات" أو "تعقب الاتصالات" الأمر الذي يؤكد عدم حصول المباحث على أي أمر قضائي بمباشرة هذه الإجراءات أثناء القيام بها وهي الحالة المتكررة في معظم القضايا من هذا النوع.

اختراق موقع المنظمة العربية للتنمية الإدارية:

ولهذه الأسباب أصدرت محكمة جنح الزيتون حكما عام ٢٠٠٦ ببراءة شاب من تهمة اختراق موقع المنظمة العربية للتنمية الإدارية التابعة لجامعة الدول العربية على الانترنت وتعطيل حماية الموقع وإجراء تعديل ببعض الملفات، وجاءت البراءة "لبطلان إجراءات الضبط والتفتيش"، ولم تتوقف الجهود المصرية في "مكافحة" حرية التعبير عبر شبكة الانترنت على الجهود "الداخلية" بل تجاوزتها إلى التعاون مع الدول العربية في "المكافحة"، فأثناء انعقاد

مؤتمر وزراء الداخلية العرب في تونس في يناير ٢٠٠٦ قدم وزير الداخلية المصري اقتراحًا بتوحيد الجهود العربية للعمل على استصدار قرار من مجلس الأمن بإلزام الدول التي تتبعها المؤسسات والشركات العالمية الكبرى التي تباشر إدارة وتشغيل شبكات المعلومات والاتصالات بإغلاق المواقع التي تبث بيانات ومعلومات تتعلق بتصنيع أو استخدام الأسلحة وكذا المواقع التي تبث بيانات ومعلومات تتعلق بتصنيع المتفجرات أو استخدام الأسلحة، وكذا المواقع التي تروج للأفكار والإيديولوجيات المتطرفة، وإذا كان ممكنا تحديد مواقع استخدام السلاح فلن يوافق أحد على إغلاق مواقع "الأفكار" دون تحديد دقيق وقانوني لأن ما يراه وزراء الداخلية العرب "متطرفًا" قد لا يراه غيرهم كذلك.

وقد أعلنت ١٧ منظمة حقوقية رفضها لمحاولة وزراء الداخلية العرب سن تشريعات تمنحهم حق إغلاق مواقع الانترنت تحت زعم مكافحة الإرهاب، لا سيما وأن الحكومتين المصرية والتونسية قد اشتهرتا بعدائهما للانترنت، وقالت المنظمات الحقوقية إن إغلاق أي موقع لا يجب أن يتم دون إجراءات قانونية سليمة.

التعاون بين مصر والسعودية:

وتقدمت مصر أيضًا بالتعاون مع السعودية بمسودة مشروع مقترح لتشكيل لجنة عليا للإعلام الالكتروني وبحيث تعمل هذه اللجنة على مستوى الدول العربية وذلك في مؤتمر وزراء الإعلام العرب، وهو المشروع الذي وصفته مصادر صحفيه بأنه يهدف لتكوين لجنة لمحاسبة المتجاوزين عبر الانترنت، وسوف تستضيف الرياض العاصمة السعودية اللقاء الأول لأعمال اللجنة في ديسمبر ٢٠٠٦ حيث سيتم تشكيل عضوية اللجنة ووضع آلية الأعمال المنوطة بها، وقال "عبد الله الجاسر" وكيل وزارة الإعلام والثقافة السعودية إن الإعلام الالكتروني في الدول العربية "إعلام خطر" ولا تحكمه أية معايير أو مستندات مهنية واضحة يمكن الالتزام بها.

مكتبة الإسكندرية والحجب:

واعتباراً من العام الماضي ٢٠٠٥ برزت ظاهرة مقلقة وهي فرض بعض المؤسسات المصرية "شبه الرسمية" الكبرى رقابة داخلية على ما يتصفحه العاملين بها وزوارها، حيث كشف "جمال عيد" مدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان في أغسطس ٢٠٠٥ عن قيام "مكتبة الإسكندرية" بفرض حظر يمنع الدخول إلى بعض المواقع الحقوقية عبر أجهزتها مثل "هيومان رايتس ووتش" و"منظمة العفو الدولية" فضلاً عن أقسام البريد الالكتروني التابع

لبعض المواقع مثل "yahoo" و"hot mail"، ولم يتمكن أي من مسئولي المكتبة من تبرير مثل هذا الحجب الذي طال العديد من المواقع الأخرى.

وأكدت الشبكة أن هذا القرار وأيا كان مبرره يتناقض تمامًا مع دور مكتبة الإسكندرية وتاريخها العظيم وأنه يعطي مؤشرًا سلبيًا عن تراجع الحق في تداول المعلومات الذي حرم منه زوار المكتبة وكذلك العاملين بها، وناشدت المسئولين عن المكتبة سرعة تدارك هذا الخطأ والعمل على إصلاحه.

وبعد نشر البيان قام العديد من المسئولين بالمكتبة بنفي حدوث هذا الحجب وهو الأمر الذي عاينه بنفسه مدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، وأصدرت الشبكة بيانًا آخر أعربت فيه عن دهشتها واستنكارها من استمرار نفي مكتبة الإسكندرية قيامها بحظر الدخول إلى مواقع حقوقية على شبكة الانترنت ضمن الشبكة الداخلية الخاصة بها في شهر أغسطس ٢٠٠٥، وقال البيان "نحن سعداء بتراجع المكتبة عن هذا الخطأ، إلا أن إصرار مسئولي المكتبة على عدم حدوث الواقعة، هو أمر يثير القلق حول مدى مصداقية القائمين عليها".

مؤسسة الأهرام والفلتر:

وفي حالة أخرى كشفت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، أن مؤسسة "الأهرام" وهي أكبر مؤسسة صحفية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا والتي تخدم نحو ١٥ ألف موظف بينهم ٢٠٠٠ صحفي قامت بتركيب "فلتر" يحجب عن الصحفيين المواقع التي يعترض عليها مسئولي الجريدة، وجاء على رأس هذه المواقع كل "المدونات" التي يستضيفها موقع Blogger التابع لمحرك البحث الشهير "Google" وهو الموقع الذي يستضيف غالبية المدونات المصرية، وقال جمال عيد في بيان الشبكة إن هذا "إجراء خطير وخاطئ تمامًا ويتنافى مع دور المؤسسة الإعلامية الكبيرة".

وبعد نشر البيان بأيام قليلة تراجعت مؤسسة الأهرام عن حجب المدونات وقال "عادل الحطيبي" مدير شبكة الانترنت بالأهرام: "لقد أصابتني الدهشة أو بالأحرى الصدمة، من رد الفعل بعد انتقال الخبر عن طريق المدونات، لدرجة إننا تلقينا اتصالات واستفسارات عديدة جعلت الموضوع يأخذ حجما أكبر"، وأكد الحطيبي أنهم يضعون فلتر يمنع العاملين من الوصول إلى المواقع الإباحية أو ألعاب الأطفال أو الأغاني والأفلام، وتم حجب مواقع المدونات بعد ضمها إلى قائمة الممنوعات "بالصدفة" وقد رحبت الشبكة العربية لمعلومات

حقوق الإنسان بقيام مؤسسة الأهرام برفع الحجب عن المدونات ومواقع الانترنت الذي طال كل المدونات التابعة لمحركة البحث الشهير **Google**، والذي يضم نحو ثمانين بالمائة من المدونات المصرية على الانترنت.

الانترنت العائلي:

وقام عدد من شركات تزويد خدمات الانترنت في مصر بتقديم خدمة "الانترنت العائلي" وهي خدمة اختيارية تسمح بفلترة المحتوى الاباحي حسب رغبة المستخدم، حيث قدمت شركة **TEData** خدمة أسمتها "انترنت الأسرة" عام ٢٠٠٥ ويتم بموجبها منع المواقع التي تتنافى مع الأخلاق العامة لحماية الأبناء حيث يتم المنع من خلال "فلاتر" متقدمة يتم تحديثها باستمرار مع التغيير السريع الذي يحدث على شبكة الانترنت، ويتم تقديم الخدمة باشتراك رمزي وبناء على طلب المستخدم، ومع ذلك بدأت بعض الأصوات داخل المجتمع في مطالبة الدولة بحجب المواقع "الإباحية" مركزيًا على غرار تجربة السعودية في هذا المجال، دون أن يفكروا لحظة في أن هذا المطلب سيطلق يد السلطة في الحجب تحت هذه الرايات الأخلاقية، والمدهش أن الذين طالبوا بالحظر هم أكثر الجماعات التي عانت من التضييق والحصار ودون أن يأخذوا في اعتبارهم أن الدول التي ترفع شعار حجب المواقع الإباحية تأخذ من الشعار البراق سببا لحصار المواقع السياسية والإخبارية التي لا تأتي على هواها.

وفي هذا الإطار تقدم النائب "سعد الحسيني" عضو الكتلة البرلمانية لجماعة "الاخوان المسلمين" بطلب إحاطة في مايو ٢٠٠٦ إلى الدكتور "طارق كامل" وزير الاتصالات والمعلومات يطالب فيه بوضع نظم لحجب بث المواقع الإباحية على شبكة الانترنت مشيراً إلى أن هذه المواقع انتشرت بصورة واسعة "مما يفسد أخلاق الشباب"، ودون إدراك لخطورة ما يريده طالب النائب الإخوانى أيضا "بفرض القيود والضوابط على الرسائل التي يتم إرسالها من خلال البريد الالكتروني".

وكانت حملة مشابهة قد انطلقت عبر منتديات "محاورات المصريين" حيث طالب مدير الموقع رواده بالعمل على بداية حملة تهدف إلى "ضمان" نظافة ما يراه المواطن المصرى من المواد الإباحية، مؤكداً أن الحملة ستكون صعبة بعد أن تم غسل مخ الكثيرين بدعوى "الحرية الشخصية" و"حرية الرأي" وقبل أن تأتي حملة "التنظيف" بأي مردود اكتوى الموقع بنار "الحظر" الذي طالب به، وتم منع الموقع عن المتصفحين في مصر.

ومن النادر اليوم أن تجد مدينة مصرية أو قرية صغيرة لا توجد بها مقاهي الانترنت، وفي شوارع القاهرة تتواجد هذه المقاهي في كل الأحياء الراقية أو الشعبية على حد السواء، ورغم عدم وجود أي تقديرات لأعداد هذه المقاهي حتى ولو تقريبية يمكن القول أنه يمكن تقديرها في الوقت الحالي بالآلاف، وكمثال على هذه الأعداد قدرت تقارير غير رسمية عدد مقاهي الانترنت في مدينة "الزقازيق" بمحافظة الشرقية وحدها بنحو ٤٦٠ مقهى.

ولا توجد أي قوانين مفصلة تعلق بالشروط والإجراءات المطلوبة لافتتاح نشاط مقهى الانترنت، ولذا فليس بالغريب معرفة أن غالبية المقاهي في مصر تعمل دون ترخيص قانوني، ووضع المقاهي غريب ومعقد حيث كانت وزارتا "الثقافة" و"الاتصالات" تتنازعان المسئولية حول هذه المقاهي، وكانت وزارة الثقافة تعطي تراخيص المقاهي لفترة طويلة باعتبارها إحدى الجهات المسئولة عن الملكية الفكرية في مصر.

وفي عام ٢٠٠٦ بدأت ملامح فض الاشتباك التنظيمي تظهر حيث انتهت اللجنة المشكلة من وزارتي "الثقافة" و"الاتصالات" إلى قرارها بتولي وزارة الاتصالات الإشراف والرقابة على مقاهي الانترنت في مصر، وإلى كونها المختص بإصدار تراخيص مقاهى الانترنت الجديدة مع منح الضبطية القضائية لمندوبي وزارة الاتصالات المختصين ومع غياب القوانين واللوائح تتحرك الشرطة بحرية بالغة في التعامل مع مقاهي الانترنت ودون أي سند من القانون، وفي الغالب يتم تهديد أصحاب المقاهى بإغلاق المقهي إذا لم يستجب لطلبات "ضابط الشرطة" وهي الطلبات التي تتلخص غالبًا في الإبلاغ عن أي نشاط يستحق الانتباه يقوم به أحد الزبائن أثناء زيارته للمقهى.

مشروع لتنظيم عمل مقاهي الانترنت:

وأكدت وزارة الداخلية بشكل غير مباشر حدوث هذه الضغوط حيث قال اللواء "مصطفى راضي" مدير الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق بوزارة الداخلية إنه يجري العمل حاليًا لعمل مشروع قومي لتنظيم عمل مقاهي الانترنت لتكون ضمن المحلات العامة وتخضع لمواقيت العمل، أما مقاهي الانترنت فيتم متابعتها من خلال مديريات الأمن المختلفة على مستوى الجمهورية ويتم ضبط ما يحدث بها من مخالفات، وإنه يوجد تنسيق مع وزارة الثقافة في هذا الإطار وتعليمات واضحة لصاحب المقهي أن يقوم باستمرار مراقبة المقهى لعدم الدخول إلى المواقع المشبوهة. كما يرصد تقرير غير رسمي أن الشرطة تطلب من أصحاب المحلات مراقبة مستخدمي الانترنت خلال فترة الاستخدام وكتابة تقارير عنهم وتقديمها للجهات الأمنية

وإلا تم إلغاء الترخيص وتلفيق القضايا لهم بدعوى تسهيل استخدام الانترنت في قضايا مخلة بالآداب، وبشكل عام لا يتم تسجيل الأسماء داخل المقاهي، ولكن محاولات الأجهزة الأمنية لا تتوقف عن طلب التسجيل، كما حدث في مدينة الأقصر مثلاً منذ حوالي عامين عندما شددت الشرطة على أصحاب المقاهي هناك بضرورة تسجيل الأسماء وأرقام بطاقات الهوية لكل زوار المقهى يوميًا ويرصد مواطن آخر أنه تعرض لهذا الموقف في "بعض" مقاهى القاهرة حيث أنه ليس من المقيمين بها وعندما دخل مقهى الانترنت طلب منه مسئول المقهى الاطلاع على بطاقته بينما قال أحد أصحاب مقاهي الانترنت إن طلب تسجيل الأسماء هو طلب متكرر بشكل دائم وإن كان أصحاب المقاهي لا يقومون بتنفيذه أبدا لاستحالته.

ومن الغريب أن أصوات أخرى كثيرة ينتمي أغلبها للحزب الحاكم تنادي بالرقابة على مقاهي الانترنت والانترنت نفسه مثلما شهد المجلس المحلى لمحافظة القاهرة مثل هذه المطالبات "لأن انتشار المقاهي يمثل ظاهرة لها جوانب سلبية وأخلاقية" وطالب المجلس بضرورة إصدار تراخيص لهذا النشاط من الحي أسوة بتراخيص المحلات، كما طالب بضرورة وضع حد أدنى للسن لرواد هذه المقاهي وإلزامها بسجل معتمد بأسماء المترددين وإثبات شخصياتهم وطالب أعضاء مجلس محلي قنا بصعيد مصر بضرورة الحد من "أندية الانترنت وعدم منح التراخيص لها إلا بعد تطبيق القانون المنظم لذلك وضرورة التزام تلك المحلات بمواعيد العمل الرسمية المقررة لباقي المحلات وضرورة تكثيف الحملات ومتابعة نشاطها للتأكد من التزامها بالقانون".

وتقول بعض التقارير غير الرسمية إن معظم مرتادى مقاهي الانترنت من شريحة الشباب، وترتاد الفتيات المقاهي بحرية خاصة في القاهرة والمدن الكبرى، كما أن فصل الصيف يعتبر الموسم المزدحم للمقاهي أكثر من غيره، ويكون استخدام المقهى غالبًا لأغراض "chat" وتبادل الرسائل الالكترونية والتعرف على مزيد من الأصدقاء وتقدم غالبية المقاهي أيضًا ألعاب الكمبيوتر التي تعتبر النشاط الأبرز في معظم هذه المقاهي خاصة في الأحياء الشعبية والمدن الصغيرة.

المواقع الإباحية والعالم:

"٢٤مليون موقع جنسي إباحي بعائد بلغ ٥٧ مليار دولار".

إذا قارنا حجم القدرة المدمرة التي تسببها هذه الجرائم على صعيد اقتصاديات الدول وعائداتها المالية، فإن قدرتها التدميرية تفوق بكثير إذا تعلق الأمر بالجانب الأخلاقي والآداب

العامة باستهداف العنصر البشري من خلال الغاية المادية التي ينشدها هؤلاء المجرمين، حيث بلغت مثلاً عائدات المواقع الإباحية الجنسية مجموع ٥٧ مليار دولار سنويًا، وفي إحصاء دقيق قدرت مبالغ ما ينفق على هذه المواقع بـ٣٠٧٥٤٤ دولار في الثانية، مع تسجيل ٢٨٢٥٨ مستعمل شاهد المواقع الإباحية الجنسية في الثانية، حيث قدرت عدد هذه المواقع بـ٤٢ مليون موقع بعدد صفحات إجمالي بلغ ٤٢٠ مليون صفحة جنسية إباحية، حيث تصدرت الولايات المتحدة الأمريكية المرتبة الأولى عالميا ـ حسب دراسة "لوكالة اليا ALEYA" ـ بأكبر عدد من الزيارات لهذه المواقع متبوعة بإيران والإمارات العربية المتحدة ومصر، فيما احتلت الجزائر المرتبة الـ٣٥ الدراسة نفسها توصلت إلى أن ٧٥ بالمائة من مرتادي مقاهي ونوادي الإنترنت يأتون خصيصًا لمشاهدة هذه المواقع.

تتنوع الجرائم الإلكترونية في المواقع الإباحية بين جرائم التشهير بالآخرين عبر الإنترنت بغرض الابتزاز، إلى جرائم الاعتداءات المباشرة على الحياة الخاصة للأفراد، حيث توصل مكتب التحقيقات الفيدرالي الأمريكي (FBI) في إحصائه الأخير لسنة ٢٠٠٨ إلى أن ٨٠٪ من جرائم الاغتصاب تم العثور على مواد إباحية في مسرح الجريمة أو بيت الجاني، ونحو ٥٧٪ من المعتدين كانوا يقلدون مشاهد رأوها في المواقع الجنسية الإباحية.

openkandl.com